

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٣٨١٧ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الاثنى عشر مواطناً (أولهم السيد / أحمد يوسف

حسين محمد - وآخرهم السيد / نادر سليمان ونيس جرجس) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق

بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٢/١٢/٣١

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلسل
الهولندية	١٩٦١/٣/٥ الغربية	السيد/ أحمد يوسف حسين محمد	١
»	١٩٦٤/٢/٨ كفر الشيخ	السيد/ أشرف محمد سعد حنيش	٢
»	١٩٧٤/٨/٢ القاهرة	السيد/ عمرو محمد يحيى شاكر	٣
النمساوية	١٩٧٦/٩/١ المنوفية	السيدة / سلمى رفعت خليفى الشافعى	٤
»	١٩٦٩/٨/٢٦ بورسعيد	السيدة / نجلاء محمد جلال الحسينى	٥
»	١٩٧٠/٩/١١ المنيا	السيدة / مريم حبيب عياد بسطس	٦
»	١٩٧٠/٤/٢٦ بنى سويف	السيدة / منى شوقى يواقيم منصور	٧
الألمانية	١٩٦٠/١٢/٨ المنوفية	السيد/ سعد فرج المرسى شلبى	٨
»	١٩٦١/١/٨ الجيزة	السيد/ جمال محمد على الجيزاوى	٩
»	١٩٥٩/١٠/٢٤ الشرقية	السيد/ أحمد حمدى عبد الرحمن محمد	١٠
»	١٩٦٣/٢/٨ القاهرة	السيد/ مصطفى أحمد مصطفى الخياط	١١
الفنلندية	١٩٦٥/٢/٢٣ بورسعيد	السيد/ نادر سليمان ونيس جرجس	١٢